

## كفر الإعراض | الشیخ خالد الفليج

خالد الفليج

كل عراظ هو ان يعرض عن دين الله سبحانه وتعالى كما قال تعالى والذين كفروا عما انذروا معرضون والاعراظ ينقسم الى قسمين اعراض كلي واعراظ جزئية اما الاعراض الكلية فهو الذي يعرض عن دين الله كله ولا يقبل منه شيئا وهذا كافر بجماع باجماع المسلمين الذي اعرض عن دين الله عز وجل - [00:00:00](#)

والناس في مقام الاعراض من يجمع بين شررين اعراض وصد هو معرض في نفسه وصاد غيره عن دين الله عز وجل فهذا من شر الناس ومن ومن اشقاهم نسأل الله العافية والسلامة. الصنف الثاني من هو معرض عن دين الله عز وجل لكنه لا يصد غيره عن دين الله سبحانه وتعالى. وهذا اخف - [00:00:20](#)

وان كان الاول هو من يعتبر في منزلة الطواغيت الذين طغوا في انفسهم وطغوا ايضا في صد الناس عن دين الله عز وجل. القسم الثالث وهو الاعراض الجزئي وهو الذي - [00:00:40](#)

يعرض عن دين الله عز وجل يعرض عن بعضه الى كله. وهنا ينظر في حال ما اعرض عنه فان اعرض عن شيء من اصل الدين كان اعرض عن توحيد الله - [00:00:50](#)

او اعرض عن تعلم ما يتعلق بثبات اسلامه وثبتت قدمه على الاسلام فهذا يسمى ايضا كافر لانه اعرض عن شيء لا يثبت الاسلام الا به. اما اذا ما هو واجب او ما هو ما يبلغ به لا يبلغ به انه يكفر به فهذا يكون اعراضه محرم ولا يجوز فاذا اعرض عن تعلم احكام الصيام نقل - [00:01:00](#)

هذا محرم ولا يجوز وواقع لكبيرة من كبائر الذنوب اذا اذا اعرض عن تعلم احكام الزكاة والزكاة عليه واجب ولم يزكي مع هذا الاعراض نقول واقع في كبيرة لان ان الزكاة في حقه واجب ويجب ان يتعلم احكامه وان يزكي وهكذا على حسب ما اعرض عنه فان اعرض عن احكام الدين كلها كفر وان اعرض عن بعضها نظرنا فيما اعرض - [00:01:20](#)

فان اعرض عن التوحيد الذي يثبت به الاسلام فانه يكون كافرا اذا اعرض عما هو دون ذلك من اعمال الاسلام ومن احكام الاسلام التي لا يكفر تاركها نقول وقع في محرم واعراض هذا لا يجوز لانه يلزم ويتعمى عليه ان - [00:01:40](#) ان يتلزم هذا الدين وان وان يقبل على تعلمه وان يقبل على ما يجب عليه ان يتعمى - [00:01:58](#)